بيان وفد الجزائر أمام اللجنة السادسة
الدورة السابعة والسبعون للجمعية العامة للأمم المتحدة حول
"الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية"
البند 78 من جدول الأعمال
نيويورك، 11 أكتوبر 2022
-----0-----

السيد الرئيس،

يؤيد وفد بلادي بيانات كل من حركة عدم الانحياز والمجموعة الإفريقية ومجموعة أصدقاء الدفاع عن ميثاق الأمم المتحدة على التوالي ويود أن يدلي بهذا البيان بصفته الوطنية.

تسلم الجزائر في إطار سيادة القانون وتحقيق العدالة التزامها بأحكام القانون الدولي وإيمانها الراسخ بمبادئ ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة وبضرورة منع الجرائم ضد الإنسانية بكافة أشكالها ومعاقبة مرتكبيها، وهي تولي أهمية قصوى لمكافحة الإفلات من العقاب من جميع الجرائم وبالخصوص الأخطر منها التي تثير قلق المجتمع الدولي بأسره وتهدد السلم والأمن الدوليين.

وفي هذا الصدد، نعرب عن تقديرنا للعمل المتواصل والدؤوب الذي تقوم به لجنة القانون الدولي في ما يخص تدوين القانون الدولي وتطويره تدريجيا، ونحيط علما بمشاريع المواد المتعلقة بمنع الجرائم ضد الإنسانية والمعاقبة عليها، الواردة بالوثيقة رقم A/74/10 في الفصل الرابع من تقرير لجنة القانون الدولي عن اعمال دورتها الحادية والسبعين.

فرغم العديد من النقاط الإيجابية التي تضمنتها مشاريع هذه المواد، لاسيما التأكيد على أن تمارس كل دولة اختصاصها الجنائي على الجرائم ضد الإنسانية كما هو متعارف عليه، فإنه يتضح جليا بأن العديد من المسائل الجوهرية يعتريها الكثير من الغموض، والتي تتطلب الخوض في المزيد من النقاشات الجدّية في إطار اللجنة السادسة، على سبيل المثال ما يتعلق بمسؤولية الأشخاص الإعتباريين، ناهيك عن العديد من الإشكالات القانونية التي يمكن أن تطرحها عند تنفيذها على أرض الواقع، لاسيما عند الإشارة إلى نصوص قانونية لا تحظى بالإجماع والتي لم

تصادق عليها كل الدول وتكريس "مبدأ عالمية الاختصاص القضائي" الذي لا يحظى بتوافق دولي للآراء. فضلا عن ذلك، لا تعكس مشاريع المواد بشكل صحيح الوضع الحالي للقانون الدولي والممارسات الدولية العرفية المعمول بها، بما في ذلك، من بين أمور اخرى، مشروع المادة 6 فقرة 5 الذي يتعلق بحصانة مسؤولي الدولة.

في هذا الخصوص، بينت مناقشات الدورات السابقة الخامسة والسبعون والسادسة والسبعون للجمعية العامة التي جرت في إطار هذه اللجنة السادسة بشكل جلي بأن هناك تباين للآراء وعلى نطاق واسع بين الدول الأعضاء، سواء تعلق الأمر بمضمون مشاريع المواد أو بالشكل الذي سوف تتخذه في المستقبل، ولذلك قررت اللجنة الاستمرار في مواصلة النظر في ذلك.

بناء على ما سبق ذكره ترى الجزائر على غرار العديد من الدول بأن مشروع أية اتفاقية دولية تتعلق بمسالة الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية يجب أن تراعي المقاصد والمبادئ الأساسية لميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، وبصفة خاصة المساواة في السيادة بين الدول وعدم التدخل في شؤونها الداخلية. انطلاقا من وعينا بضرورة السهر على ضرورة ضمان تسهيل تنفيذ القرارات التي تتبناها الدول الأعضاء في إطار اللجنة السادسة في أرض الواقع ونظرا لخصوصية هذه اللجنة التي تعنى بالمسائل القانونية فإننا نشدد على ضرورة الحفاظ على مصداقية القرارات التي يتم تبنيها وندعو إلى مواصلة اعتماد القرارات بتوافق للآراء في إطار مفاوضات حكومية دولية شفافة.

ختاماً السيد الرئيس، ترحب الجزائر بأي مناقشات مستقبلية بناءة تهدف إلى تحقيق الإجماع الضروري لضمان إطار قانوني فعال من شأنه أن يمنع الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية ويعاقب عليها مع ضرورة مراعاة مبادئ ميثاق الأمم المتحدة والخصوصيات الوطنية للأنظمة القانونية للدول الأعضاء، لاسيما فيما يخص الاختصاص الجنائي للمحاكم الوطنية بهذه الجرائم بما في ذلك الإجراءات المتعلقة بالتحقيقات والمحاكمات، واستبعاد أي محاولات لفرض نظريات ومفاهيم قانونية مستمدة من بعض الممارسات المحدودة المجال والاتفاقيات التي لا تحظى بقبول عالمي.